

Distr.: General
20 September 2019
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة

أكتب إليكم بشأن الرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٩ الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة لبعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة (S/2019/705)، اللتين كررتا توجيه بعض الاتهامات التي لا أساس لها إلى بلدي.

ومثلما ذكرنا مرارا وتكرارا، فإن أيًا من القذائف التسيارية الإيرانية ليست "معدة لتكون قادرة على إيصال الأسلحة النووية"، ولذا فإن الفقرة ٣ من المرفق باء للقرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) لا تقيد بأي شكل من الأشكال أنشطة إيران المتعلقة بالقذائف التسيارية التقليدية. وبالتالي، فإن أنشطة إيران ذات الصلة بذلك لا تتعارض مع تلك الفقرة. بل إنها تقع خارج نطاق صلاحية أو اختصاص قرار مجلس الأمن ومرفقاته (انظر S/2015/550).

ولا نزال نرفض بشدة المحاولات اليائسة التي تبذلها الولايات المتحدة فيما يتعلق بإعادة تفسير الفقرة ٣ من المرفق باء للقرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) بشكل تعسفي، بما في ذلك احتجاجها بالتعريف الوارد في نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف. ولا يوجد في تلك الفقرة أي إشارة ضمنية أو صريحة لا إلى نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف نفسه ولا إلى التعريفات الواردة فيه، ومن ثم، فإن أي إشارة إليه مضللة تمامًا. وعلاوة على ذلك، فإن معايير نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف ليست ملزمة قانونًا، حتى بالنسبة لأعضائه البالغ عددهم ٣٥ عضواً، وأي محاولة لتصويرها على أنها تمثل التعريف المتفق عليه عالميًا تعتبر سابقة لأوانها قطعاً. وكما ورد في تقرير الأمين العام (A/57/229)، "ليس ثمة قاعدة أو صك مقبول بصورة عالمية ينظم على وجه التحديد استحداث القذائف أو اختبارها أو إنتاجها أو حيازتها أو نقلها أو نشرها أو استخدامها". وعلاوة على ذلك، عند مناقشة العمليات السابقة التي أطلقت فيها إيران قذائف "لم يكن هناك توافق في الآراء داخل مجلس الأمن بشأن كيفية اتصال هذا الإطلاق بالذات بالقرار ٢٢٣١ (٢٠١٥)" (انظر S/2017/515).

وإضافة إلى ذلك، وفي حين أن الولايات المتحدة قد خرقت القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) خرقة جوهريا بانسحابها بشكل غير قانوني من خطة العمل الشاملة المشتركة وسياساتها وممارساتها اللاحقة، فإن طلبها إعادة فرض القيود الواردة في قرار مجلس الأمن ١٩٢٩ (٢٠١٠) - الذي انتهى سريانه وأصبح في الواقع قراراً ميتاً - مثيرٌ للسخرية. وبالمثل فإن من النفاق أن الولايات المتحدة، التي تواصل بغطرسة تهديد الدول الأخرى بفرض عقوبات عليها إذا لم تنتهك القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥)، تطالب بالتنفيذ الكامل



لذلك القرار. فلو أن تنفيذ القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) مهمٌ في نظر الولايات المتحدة، ينبغي لها أن تتوقف عن انتهاكه بنفسها وأن تتوقف أيضا عن إجبار الدول الأخرى على انتهاك ذلك القرار. وإضافة إلى ذلك، فإن إشارة الولايات المتحدة إلى ”الجزءات الحالية المفروضة على إيران“ هي إشارة مضللة وباطلة قانونا حيث لم يرد في سياق القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) سوى ذكر قيود معينة فقط، دون أي ”جزاءات“.

وفي الواقع، عندما تختار الولايات المتحدة، وهي عضو دائم في مجلس الأمن، أن تتحدى قرارات المجلس مرارا وتكرارا دون عواقب، فإنها تقوض بشكل خطير أسس مصداقية المجلس. وإذا لم يوضع حد لمثل هذه السياسات والممارسات التي تنتهجها الولايات المتحدة فإنها يمكن أن تقوض أكثر فأكثر مصداقية مجلس الأمن الذي يواجه أصلا عجزا شديدا في الثقة والموثوقية بسبب مثل هذه السياسات اللامسؤولة التي ينتهجها ذلك البلد. ولذلك، فإننا ندعو المجتمع الدولي مرة أخرى إلى مساءلة الولايات المتحدة عن تصرفاتها. وفي هذا السياق، نطلب إلى الأمين العام أن يأخذ تصرفات الولايات المتحدة المبينة في هذه الرسالة في الاعتبار في تقريره المقبل عن تنفيذ القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥).

وأود أيضا أن أكرر أن إيران لم تنفذ أي نشاط يتعارض مع الفقرة ٣ من المرفق بـ القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥)، ولذا فإنها مصممة على أن تواصل بحزم أنشطتها المتعلقة بالقذائف التسيارية ومركبات الإطلاق الفضائية، وهما من حقوقها المتأصلة بموجب القانون الدولي وضروري لكفالة أمنها وكذلك مصالحها الاجتماعية - الاقتصادية، على التوالي.

وفي الوقت نفسه، وحيث إن أنشطة إيران المتصلة بمركبات الإطلاق الفضائية والقذائف التسيارية تقع خارج نطاق صلاحية أو اختصاص القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) ومرفقاته، يُنتظر من الأمين العام أن يحرص بشكل جدي على تجنب الإبلاغ عن أنشطة إيران المتعلقة بذلك في تقاريره المقبلة عن تنفيذ ذلك القرار.

وأود أيضا اغتنام هذه الفرصة لأعرب عن رفضي القاطع لما ورد على لسان الممثلة الدائمة للولايات المتحدة من ادعاءات موجهة ضد إيران في جلسة مجلس الأمن ٨٦١٩ المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ (S/PV.8619). لقد أصبحت الممارسة المعتادة لدى بعض مسؤولي الولايات المتحدة، حين وقوع أي حادث - بصرف النظر عن مكان وقوعه ومركبه - هي المبادرة فورا ودون استثناء ودون إجراء أي تحقيق أو امتلاك أي دليل، إلى إعلان أن إيران هي المذنبة. وهذه الحملة القائمة على ”أقصى قدر من الخداع“ تتماشى مع ما يسمى بسياسة ممارسة ”أقصى قدر من الضغط“ التي تنتهجها الولايات المتحدة ضد إيران، وتشكل مثالا حيا عليها. ومن الواضح أن حملات التشهير والتضليل الإعلامي والخداع ضد جمهورية إيران الإسلامية، مهما بلغت شدتها، لا يمكن أن تغير الحقائق فيما يتعلق بالممارسات غير القانونية والسياسات غير المسؤولة التي تنتهجها الولايات المتحدة، أو أن تحرف الأنظار عن سياساتها الهدامة، وسلوكها الخبيث، وتدبيرها المزعزعة للاستقرار، ولا سيما في الشرق الأوسط. وبدلا من هذه المحاولات العقيمة والادعاءات التي لا أساس لها، يجب على الولايات المتحدة أن توقف تصديرها إلى الشرق الأوسط كميات غير مسبقة من الأسلحة المتطورة التي تستخدم لأغراض تشمل نشر القتل والدمار في اليمن على يد حلفاء الولايات المتحدة الإقليميين.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) مجيد تحت روانجي

السفير

الممثل الدائم